الجمهورية التونسية
رئاسة الحكومة
منشور عدد 22

تونس في 09 نوفمبر 2022

من رئيسة الحكومة
إلى
السيّدات والسّادة الوزراء والولاة
ورؤساء البلديات والمديرين العامين والرؤساء المديرين العامين
للمؤسسات والمنشآت العمومية ورؤساء الهيئات العمومية

الموضوع: حول اعتماد مضمون الولادة المستخرج على الخط في المعاملات الإدارية.

المراجـــــع:

- القانون عدد 3 لسنة 1957 المؤرخ في 01 أوت 1957 المتعلق بتنظيم الحالة المدنية.
- القانون عدد 57 لسنة 2000 المؤرخ في 13 جوان 2000 المتعلق بتنقيح وإتمام بعض فصول من مجلة الالتزامات والعقود.
- القانون عدد 83 لسنة 2000 المؤرخ في 9 أوت 2000 المتعلق بالمبادلات والتجارة الالكترونية.
- مرسوم رئيس الحكومة عدد 31 لسنة 2020 المؤرخ في 10 جوان 2020 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات بين الهياكل والمتعاملين معها وفيما بين الهياكل، المصادق عليه بمقتضى القانون عدد 14 لسنة 2021 المؤرخ في 7 أفريل 2021.
- الأمر الحكومي عدد 777 لسنة 2020 المؤرخ في 5 أكتوبر 2020 المتعلق بضبط شروط وصيغ وإجراءات تطبيق أحكام المرسوم عدد 31 لسنة 2020 المؤرخ في 10 جوان 2020 المتعلق بالتبادل الالكتروني للمعطيات بين الهياكل والمتعاملين معها وفيما بين الهياكل.
- قرار وزير العدل وكاتب الدولة لدى وزير الداخلية المؤرخ في 27 سبتمبر 1985 المتعلق بتوحيد وثائق الحالة المدنية، وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وآخرها القرار المؤرخ في 7 ماي 1999.
- قرار وزير تكنولوجيات الاتصال والاقتصاد الرقمي المؤرخ في 21 فيفري 2018 المتعلق بتنقيح وإتمام القرار المؤرخ في 19 جويلية 2001 المتعلق بضبط المواصفات التقنية لمنظومة إحداث الإمضاء الإلكتروني.
- قرار وزير الداخلية ووزيرة العدل ووزير تكنولوجيات الاتصال المؤرخ في 16 أوت 2022 المتعلق بضبط أنموذج وثيقة مضمون الولادة المستخرج على الخط.

- منشور رئيسة الحكومة عدد 16 المؤرخ في 3 أوت 2022 المتعلق بتعميم استعمال شهادة المصادقة الإلكترونية للمواطن على الجوال كهوية رقمية Mobile ID.
- منشور رئيس الحكومة عدد 22 المؤرخ في 26 جويلية 2018 المتعلق باعتماد الختم الالكتروني المرئي لتأمين الوثائق الإدارية.

وبعـــــد، في إطار تنفيذ الإصلاحات والإجراءات التي أقرتها الحكومة في مجالي التحديث الإداري والتحول الرقمي بهدف تبسيط الإجراءات الإدارية وتطوير جودة الخدمات المسداة للمتعاملين مع الإدارة والتفاعل مع حاجياتهم وتطلعاتهم، تم إطلاق خدمة مضمون الولادة المستخرج على الخط الذي يتم استخراجه عبر بوابة المواطن للخدمات الإدارية e-bawaba.tn والتي يتم الولوج إليها باعتماد الهوية الرقمية Mobile-ID.

ويهدف الإجراء الجديد إلى تقليص العبء المحمول على المواطن وتخفيف الضغط على البلديات والمساهمة في ترشيد مواردها البشرية عبر اعتماد المضمون المستخرج على الخط بالتوازي مع مضمون الولادة العادي المستخرج من أقسام الحالة المدنية المعتمدة.

ويعتمد هذا الإجراء على الهوية الرقمية التي تمكّن من الولوج الآمن إلى الخدمات الإدارية على الخط واستخراج مضمون ولادة موثوق يحمل البيانات الضرورية المدرجة بالمضمون العادي إضافة إلى ختم إلكتروني مرئي في صيغة TN CEV 2D-Doc متضمنا للإمضاء الالكتروني للهيكل المصدر لوثيقة المضمون.

ويتم التدقيق في صحة المعطيات المضمّنة بالمضمون الإلكتروني عبر اتباع المراحل التالية:

أ. يتم تسليم المضمون المستخرج على الخط إلكترونيا عبر بوابة المواطن للخدمات الإدارية أو عبر البريد الإلكتروني للمواطن ليتم استعماله من المواطن في نسخته الإلكترونية أو الورقية،

ب.يجب قراءة الختم الالكتروني المرئي TN CEV 2D-Doc بواسطة التطبيقة الوطنية المحمولة QR-Check TunTrust التي يتم تحميلها مجانا من المتاجر الالـــــكترونية للهواتف الذكية أو من خلال الولوج إلى خدمة التثبت على الخط التي توفرها الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية عبر الرابط http://cev.tuntrust.tn/TuntrustCev/verify.jsf وباستعمال الماسح الضوئي اليدوي "Douchette 2D"،

ج. يجب التثبت من صحة الإمضاء الالكتروني الذي يتضمنه رمز الإجابة السريع حيث تظهر التطبيقة أو الموقع المشار إليهما أعلاه علامة خضراء تؤكد أن هذا الإمضاء موثوق به وأنه قد تم إحداثه بواسطة شهادة ختم إلكتروني وطني صادرة عن الوكالة الوطنية للمصادقة الالكترونية،

د. يجب التثبت من مطابقة البيانات المتحصلة عليها إثر المسح الضوئي للختم الإلكتروني المرئي مع محتوى وثيقة مضمون الحالة المدنية المقدمة من قبل المواطن.

تبعا لذلك يتعين على الوزارات والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت والهيئات العمومية:

- قبول المضمون المستخرج على الخط واعتماده كوثيقة رسمية لها نفس القيمة الحجّية للمضمون الممضى من قبل ضابط الحالة المدنية وفقا للقوانين والتراتيب الجاري بها العمل،
- تحسيس منظوريها وتكوينهم في مجال آليات التثبت وطرق التعامل مع المضمون المستخرج على الخط،
- رصد الاعتمادات وتوفير الوسائل اللازمة لعمليّة التدقيق في الختم الالكتروني المرئي،
- اعتماد إجراءات خصوصية للتظلم الإداري في صورة عدم التزام المنظورين بقبول المضمون المستخرج على الخط وإعلام المواطنين بها بفضاءات الاستقبال،
- التنسيق مع المصالح المختصة بوزارة تكنولوجيات الاتصال في صورة مواجهة صعوبات فنية.

ونظرا لما تكتسيه هذه الإجراءات والتدابير من أهمية في تبسيط الإجراءات الإدارية للمواطنين والمؤسسات، فإنه يتعين على السيدات والسادة الوزراء والولاة ورؤساء البلديات والمديرين العامين والرؤساء المديرين العامين للمؤسسات والمنشآت العمومية ورؤساء الهيئات العمومية التقيّد بمقتضيات هذا المنشور والحرص على تطبيق ما جاء به بكل دقة وعناية.

رئيسة الحكومة

نجلاء بودن رمضان